



الدورة الخامسة والخمسون  
اللجنة السادسة

تنظيم الأعمال

مذكرة من الأمانة العامة

١ - بغية مساعدة اللجنة السادسة في تنظيم أعمالها، ترى الأمانة العامة، في ضوء قرار الجمعية العامة ١٨٩٨ (د-١٨) المؤرخ ١١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٦٣ و ٧١/٣٢ المؤرخ ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٧، والمادة ٩٩ (ب) من النظام الداخلي للجمعية العامة، أن من المناسب توجيه انتباه اللجنة السادسة إلى ما يلي:

أولا - البنود المحالة إلى اللجنة السادسة

٢ - قررت الجمعية العامة، في جلستها العامة ٩، المعقودة في ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠، أن تحيل إلى اللجنة السادسة ١٤ بندا. وترد عناوين هذه البنود وأرقامها في الرسالة المؤرخة ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠ الموجهة من رئيس الجمعية العامة إلى رئيس اللجنة السادسة (A/C.6/55/2).

ثانيا - الوثائق المتصلة بالبنود المحالة إلى اللجنة السادسة

٣ - يتضمن الجدول التالي قائمة بوثائق الدورة الخامسة والخمسين للجمعية العامة المتصلة بالبنود المحالة إلى اللجنة السادسة. ويتضمن إشارات إلى تقارير اللجان والتقارير التي سيقدمها الأمين العام عملا بقرارات ومقررات الجمعية في الدورات السابقة، فضلا عن الوثائق المعممة في إطار بنود جدول الأعمال المحالة إلى اللجنة السادسة<sup>(١)</sup>، وفقا لطلبات الدول الأعضاء.

(١) تشير الأرقام الواردة بين قوسين معقوفين بعد عنوان كل بند إلى رقم البند في جدول أعمال الدورة الخامسة والخمسين. وقد وضعت قائمة الوثائق بناء على المعلومات المتاحة حتى ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠.

التاريخ المتوقع  
لصدار الوثيقة

	التطوير التدريجي لمبادئ وقواعد القانون الدولي ذات الصلة بالنظام الاقتصادي الدولي الجديد [١٥٤]
	لا توجد وثائق مسبقة
	حالة البروتوكولين الإضافيين لاتفاقيات جنيف المعقودة في عام ١٩٤٩ بشأن حماية ضحايا الصراعات المسلحة [١٥٥]
صدر و ١٣ تشرين الأول/أكتوبر	تقرير الأمين العام (A/55/173)، و Corr.1، و Add.1).....
	النظر في اتخاذ تدابير فعالة لتعزيز حماية وأمن وسلامة البعثات الدبلوماسية والقنصلية والممثلين الدبلوماسيين والقنصليين [١٥٦]
صدر و ١١ تشرين الأول/أكتوبر	تقرير الأمين العام (A/55/164) و Add.1).....
صدرت	رسالة مؤرخة ١٨ تموز/يوليه ٢٠٠٠ موجهة إلى الأمين العام من الممثل العام الدائم لليابان لدى الأمم المتحدة (A/55/161-S/2000/714).....
	اتفاقية حصانات الدول وممتلكاتها من الولاية القضائية [١٥٧]
أواسط تشرين الأول/أكتوبر	تقرير الأمين العام (A/55/298).....
	تقرير لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي عن أعمال دورتها الثالثة والثلاثين [١٥٨]
٢٢ أيلول/سبتمبر	تقرير اللجنة، الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الخامسة والخمسون، الملحق رقم ١٧ (A/55/17).....
	تقرير لجنة القانون الدولي عن أعمال دورتها الثانية والخمسين [١٥٩]
أواخر أيلول/سبتمبر	تقرير اللجنة، الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الخامسة والخمسون، الملحق رقم ١٠ (A/55/10).....
	جنسية الأشخاص الطبيعيين في حالة خلافة الدول [١٦٠]
	لا توجد وثائق مسبقة
	تقرير لجنة العلاقات مع البلد المضيف [١٦١]
أوائل تشرين الثاني/نوفمبر	تقرير اللجنة، الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الخامسة والخمسون، الملحق رقم ٢٦ (A/55/26).....
	إنشاء المحكمة الجنائية الدولية [١٦٢]
صدرت	أعمال اللجنة التحضيرية في دورتها الخامسة (PCNICC/2000/L.3/Rev.1) و Add.1 و Add.2 <sup>(١)</sup> .....

(٢) انظر أيضا PCNICC/2000/INF/3 و Add.1 و Add.2.

التاريخ المتوقع  
لصدور الوثيقة

	تقرير اللجنة الخاصة المعنية بميثاق الأمم المتحدة وبتعزيز دور المنظمة [١٦٣]
صدر	تقرير اللجنة الخاصة، الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الخامسة والخمسون، الملحق رقم ٣٣ (A/55/33).....
٢٥ أيلول/سبتمبر وأوائل تشرين الأول/أكتوبر	تقرير الأمين العام بشأن تنفيذ أحكام الميثاق المتصلة بتقديم المساعدة للدول الثالثة المتضررة من تطبيق الجزاءات (A/55/295 و Add.1).....
أواخر أيلول/سبتمبر	تقرير الأمين العام عن مرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة ومرجع ممارسات مجلس الأمن (A/55/340).....
صدرت	رسالة مؤرخة ١١ تموز/يوليه ٢٠٠٠ موجهة إلى الأمين العام من الممثلين الدائمين لكل من الاتحاد الروسي، والصين، وطاجيكستان، وقيرغيزستان، وكازاخستان لدى الأمم المتحدة (A/55/133-S/2000/682).....
	التدابير الرامية إلى القضاء على الإرهاب الدولي [١٦٤]
صدر	تقرير اللجنة المخصصة المنشأة بموجب قرار الجمعية العامة ٢١٠/٥١ المؤرخ ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦، الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الخامسة والخمسون، الملحق رقم ٣٧ (A/55/37).....
١٨ أيلول/سبتمبر	مشروع اتفاقية شاملة بشأن الإرهاب الدولي (A/C.6/55/1).....
٢١ أيلول/سبتمبر وأوائل تشرين الثاني/نوفمبر	تقرير الأمين العام (A/55/179 و Add.1).....
صدرت	رسالة مؤرخة ٢ أيار/مايو ٢٠٠٠ موجهة إلى الأمين العام من الممثلين الدائمين لأرمينيا وجورجيا لدى الأمم المتحدة (A/55/68-S/2000/377)....
صدرت	رسالة مؤرخة ١٩ حزيران/يونيه ٢٠٠٠ موجهة إلى الأمين العام من الممثلين الدائمين لكل من أوزبكستان، وطاجيكستان، وقيرغيزستان، وكازاخستان لدى الأمم المتحدة (A/55/86-S/2000/604).....
صدرت	رسالة مؤرخة ١١ تموز/يوليه ٢٠٠٠ موجهة إلى الأمين العام من الممثلين الدائمين لكل من الاتحاد الروسي، والصين، وطاجيكستان، وقيرغيزستان، وكازاخستان لدى الأمم المتحدة (A/55/133-S/2000/682).....
	استعراض النظام الأساسي للمحكمة الإدارية للأمم المتحدة [١٦٥]
	لا توجد وثائق مسبقة
	منح مصرف التنمية للبلدان الأمريكية مركز المراقب في الجمعية العامة [١٧١]
صدرت	رسالة مؤرخة ٢٧ تموز/يوليه ٢٠٠٠ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم للأرجنتين لدى الأمم المتحدة (A/55/192).....
	منح المعهد الدولي للديمقراطية والمساعدة الانتخابية مركز المراقب في الجمعية العامة [١٧٢]
صدرت	رسالة مؤرخة ١٤ آب/أغسطس ٢٠٠٠ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم للسويد لدى الأمم المتحدة (A/55/226).....



## الموعد التقريبي للنظر في البند

٢٠ تشرين الأول/أكتوبر	حالة البروتوكولين الإضافيين لاتفاقيات جنيف المعقودة في عام ١٩٤٩ بشأن حماية ضحايا الصراعات المسلحة [١٥٥] .....
٢٣ تشرين الأول/أكتوبر - ٣ تشرين الثاني/نوفمبر	تقرير لجنة القانون الدولي عن أعمال دورتها الثانية والخمسين [١٥٩] .....
٦-٨ تشرين الثاني/نوفمبر	اتفاقية حصانات الدول وممتلكاتها من الولاية القضائية [١٥٧] (الفريق العامل) (انظر الفقرة ٧ أدناه) .....
٩-١٠ تشرين الثاني/نوفمبر	جنسية الأشخاص الطبيعيين في حالة خلافة الدول [١٦٠] .....
١٠ تشرين الثاني/نوفمبر	منح مصرف التنمية للبلدان الأمريكية مركز المراقب في الجمعية العامة [١٧١]
١٠ تشرين الثاني/نوفمبر	منح المعهد الدولي للديمقراطية والمساعدة الانتخابية مركز المراقب في الجمعية العامة [١٧٢] .....
١٣-١٥ تشرين الثاني/نوفمبر	التدابير الرامية إلى القضاء على الإرهاب الدولي [١٦٤] .....
١٥ تشرين الثاني/نوفمبر	تقرير لجنة العلاقات مع البلد المضيف [١٦١] .....
١٦ تشرين الثاني/نوفمبر	اتفاقية حصانات الدول وممتلكاتها من الولاية القضائية [١٥٧] .....
١٧ تشرين الثاني/نوفمبر	جنسية الأشخاص الطبيعيين في حالة خلافة الدول [١٦٠] .....
٢٠-٢١ تشرين الثاني/نوفمبر	التحفظ .....

## رابعاً - إنشاء الأفرقة العاملة وإجراء المشاورات

٧ - فيما يتعلق بالبند ١٥٧ من جدول الأعمال المعنون "اتفاقية حصانات الدول وممتلكاتها من الولاية القضائية"، قررت الجمعية العامة، بموجب قرارها ١٠١/٥٤ المؤرخ ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩، أن يواصل الفريق العامل المفتوح باب العضوية التابع للجنة السادسة والمنشأ بموجب قرار الجمعية العامة ٩٨/٥٣ المؤرخ ٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨، أعماله في الدورة الخامسة والخمسين للنظر في الشكل الذي ستأخذه مشاريع المواد المتعلقة بحصانات الدول وممتلكاتها من الولاية القضائية والتي اعتمدها لجنة القانون الدولي في دورتها الثالثة والأربعين والنظر في المسائل الفنية المتصلة بمشاريع المواد.

٨ - وفيما يتعلق بالبند ١٦٤ من جدول الأعمال المعنون "التدابير الرامية إلى القضاء على الإرهاب الدولي"، قررت الجمعية العامة، بموجب قرارها ١١٠/٥٤ المؤرخ ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩، أن يستمر أثناء الدورة الخامسة والخمسين للجمعية العامة من

٢٥ أيلول/سبتمبر إلى ٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠، عمل اللجنة المخصصة المنشأة بموجب القرار ٢١٠/٥١، وذلك في إطار فريق عامل تابع للجنة السادسة.

٩ - وفي ضوء محدودية خدمات المؤتمرات المتاحة للجنة السادسة، كما سبقت الإشارة إلى ذلك في الفقرة ١١ أدناه، ستقدم الخدمات لأي اجتماعات للفريق العامل أو للمشاورات غير الرسمية بدلا من الاجتماعات المخصصة للجنة، لا بالإضافة إليها.

#### خامسا - الموعد النهائي لتقديم مشاريع القرارات التي تترتب عليها آثار مالية

١٠ - وفقا للمادة ١٥٣ من النظام الداخلي للجمعية العامة، "لا توصي أي لجنة الجمعية العامة باعتماد أي قرار ينطوي على نفقات ما لم يكن مشفوعا بتقدير للنفقات أعده الأمين العام". ولذلك فمن اللازم أن تفسح اللجنة السادسة الوقت الكافي لكي تعد الأمانة العامة تقديرات النفقات ولكي تنظر اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية واللجنة الخامسة في تلك التقديرات. وإذا كان من المقبول، في ظل هذه الظروف، جعل يوم ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر موعدا لاختتام أعمال اللجنة السادسة (انظر الفقرة ٥ أعلاه)، فسيتعين اعتبار يوم ٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٠ الموعد النهائي الإلزامي لتقديم مشاريع القرارات التي تترتب عليها آثار مالية إلى اللجنة الخامسة.

#### سادسا - الموارد المتاحة للمؤتمرات

١١ - من شأن المرافق المتاحة للمؤتمرات أن تمكن اللجنة، مبدئيا من عقد تسع جلسات عامة أسبوعيا لا أكثر وأن تمكن الفريق العامل المشار إليه في الفقرة ٨ أعلاه من عقد ١٠ جلسات أسبوعيا. وفي العادة تعقد الجلسات الصباحية من الساعة ١٠/٠٠ إلى الساعة ١٣/٠٠، والجلسات المسائية من الساعة ١٥/٠٠ إلى الساعة ١٨/٠٠.

١٢ - وتفاديا للصعوبات في تنظيم الخدمات اللازمة لاجتماعات المجموعات الإقليمية التابعة للجنة، يقترح أن توجه جميع الطلبات لعقد تلك الاجتماعات، عن طريق أمين اللجنة، إلى قسم التخطيط وخدمة الاجتماعات.